

بأسنتهم شأننا [طاعة] لك في عليّ ﷺ كأنه قال لكنهم يطيعون بأسنتهم و
يتولّون بقلوبهم ويقولون بأسنتهم شأننا طاعة [فإذا برزوا من عندك بيّت
طالفة منهم] ودبروا ليلاً [غير الذي تقول] انت في عليّ ﷺ او تلك
الطائفة من الطاعة لك في عليّ ﷺ فيقولون ويتعاقدون على ان يمنعو عليّاً ﷺ
من الخلافة [والله يكتب ما يبيتون] تسليّة للرّسول ﷺ و تهديد لهم
[فأعرض عنهم] ولا تؤاخذهم فانه اصلح لك لعدم افتتان سائر امّتك
[وتوكّل] في جملة امورك خصوصاً فيما تهتمّ به من خلافة عليّ ﷺ [على الله
وكفى بالله وكيلاً] فانه لا حاجة له الى معاون في امضاء امرٍ ولا الى مشاور
في استعلام امرٍ [أفلا يتدبرون القرآن] و انه من عند الله حتّى يعلموا
صدقك و رسالتك فلا يبيتوا خلاف طاعتك، و التدبر كالتفكر [ولو كان من
عند غير الله] عطف على القرآن باعتبار ان التدبر يتعلّق بنسبة الجملة لكن
الفعل معلق بلوا و الجملة حالّة [لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً] لان فيه
بصورته تخالفاً و تناقضاً لكنّه لما كان من عند الله و له بحسب العوالم العديدة
بطون و جهات كان كلّ من المتخالفات منزلاً على عالم او على جهة او المعنى انه
لو كان من عند غير الله كما قالوا انما يعلمه بشر، و انه افتراء لوقع فيه التّخالف لان
الكذب لعدم ابتناؤه على اصل او شهود لا يقع بين اجزائه توافق ولكن ليس فيه
تخالف حقيقة [وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف أذاعوا به] او
عطف على مجموع اذا برزوا من عندك، او على جزائه اعنى بيّت طائفة، او عطف
على لا يتدبرون القرآن، او على مجموع افلا يتدبرون القرآن باعتبار المقصود، او
حال يعنى اذا جاءهم خبر من سراياك او من جانب العدو او من قولك بوعد الفتح
او الوعيد من العدو اذا عوه لعدم توكلهم و عدم ثباتهم في الايمان، و كذا اذا
جاءهم امر في باطنهم من المنامات او الحالات او الخيالات و الخطرات المبشرة

او المخوفة اذا عوه [وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ] اى وكلوه اليهم ولا يتكلموا فيه بشيء او اظهروه عليهم لاعلى غيرهم [لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْمِطُونَهُ وَمِنْهُمْ] اما من قبيل وضع الظاهر موضع المضر اشعاراً بأنهم اهل الاستنباط، او المراد باولى الامر اعم من امراء السرايا، و المستنبطون هم الرسول ﷺ و اوصياؤه عليه السلام [وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ] و [خاطبهم تفضلاً و تطفلاً لمحمد ﷺ و على عليه السلام بعد ما ذمهم على ضعف عقيدتهم و سوء صنيعتهم، و فضل الله هو الرسالة، و لما كان الرسالة من شأن الرسول وسعة صدره و متحدة معه صحّ تفسيره بالرسول و هو ههنا محمد ﷺ و رحمته هي الولاية و الولاية ايضاً متحدة مع الولي فصحّ تفسيرها به و هو ههنا على عليه السلام و لذلك فسرا بمحمد ﷺ و على عليه السلام فى اخبارنا، و لما كان محمد ﷺ اصلاً فى الولاية و ان كانت الرسالة فيه اظهر و على عليه السلام خليفة فى الرسالة و ان كانت الولاية فيه اظهر صحّ تفسير الفضل بعلى عليه السلام و الرحمة بمحمد ﷺ كما فى الخبر، يعنى انا لانخذ لكم مع سوء صنيعكم بواسطة محمد ﷺ و على عليه السلام، و لولا محمد ﷺ و على عليه السلام قائماً عليكم حافظاً لكم [لَا تَبْعُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا فَقَتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ] يعنى اذا علمت حال قومك من الجبن و الفشل و التبيت بخلاف طاعتك و عدم حفظهم لما سمعوا من الاخبار و توكلت على الله و علمت كفايته لك فقاتل فى حفظ سبيل الله و اعلاؤه، او حال كونك فى سبيل الله، او فى ولاية على عليه السلام فانها سبيل الله و على عليه السلام بنفسه ايضاً سبيل الله و لا تبال باعانة قومك و عدمها [لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ] اى الا فعل نفسك او اصلاحها او اصلاح على عليه السلام لانه نفسك و الجملة حال او مستأنفة جواب لسؤالٍ مقدّرٍ فى مقام التعليل او فى مقام بيان الحال [وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ] لانتك ان لم تحتج اليهم فانهم محتاجون اليك فى اصلاحك لهم و المقاتلة اصلاح لهم لانها تورث التشجع

والتَّكْمُنَ وَالثَّبَاتَ وَالتَّوَكَّلَ [عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا] يعني قريشاً على ما روى أنها نزلت في موعد بدر الصَّغرى وَتَنْبِطُ الْقَوْمَ عَنْ الْخُرُوجِ فَخَرَجَ ﷺ وَ مَا مَعَهُ إِلَّا سَبْعُونَ رَجُلًا [وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا] اى تعذيباً من الكفار عطف على ما يستفاد من ذكر بأس الكفار يعنى لهم بأس و الله اشد بأساً او حال عن الله او عن الذين كفروا، ولما قال حرّض المؤمنين بعد الاشارة الى استغنائه عن الغير وكفاية الله له و امره بالقتال وحده صار المقام مناسباً لان يقال: ولم امرت بتحريض المؤمنين؟- او صار المقام مقام ان يقال: الا ادل الكفار على الخير و الا انصحهم وكيف حال من نصحهم و ما ينبغي ان يفعل المؤمنون بمن نصحهم؟- فقال جواباً لذلك [مَنْ يَشْفَعُ شَفْعَةً حَسَنَةً] فهو استيناف جواب لسؤالٍ مقدّرٍ واقع موقع التعليل او موقع بيان الحال و معناه من ضمّ عملاً حسناً الى عملٍ حسنٍ آخر، او من ينضم الى صاحبه و يشاركه فى عملٍ حسنٍ، او من يصلح بين اثنين او من يطلب و يسأل من غيره لصاحبه خيراً او دفع ضرراً و ترك عقوبة سواء كان ذلك من الخلق او من الله او من يدعو لصاحبه بخيرٍ من «شفع» اذا دعاه او دعا عليه، او من يدعو صاحبه الى خيرٍ او من يعين صاحبه على خيرٍ او من يدل صاحبه على خيرٍ و الكل يكمن ان يستفاد من هذه العبارة و الكل صحيح [يَكُنْ لَهُ وَ نَصِيبٌ مِّنْهَا] النّصيب و الكفل الحظّ و ما يعطى من القسمة لكن استعمال النّصيب فيما فيه حظّ صاحبه اكثر من استعماله فيما فيه تعب و الكفل بالعكس من ذلك [وَمَنْ يَشْفَعُ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ وَ كِفْلٌ مِّنْهَا] توصيف الشّفاعاة بالحسن و السّوءة باعتبار متعلّقها [وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا] مقتدراً او حافظاً لا يفوته شفاعاة شفيع و لا كيفيّتها و لا قدرها [وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها] عطف على من يشفع الى آخر الاية و جواب آخر للسؤال السّابق و هو ما يفعل

المؤمنون بمن نصحهم و ان كان هو فى نفسه من الاداب المهمة المحتاجة الى البيان لكن اذا به حيث يكون مرتبطاً بسابقه ليفيد تأكيذاً بتقدير السؤال، والتحية فى العرف هى التسليم لكن المراد منها معنى اعم من التسليم و هو اىصال الخير الى الغير بنحو الشفقة والتعظيم من تسليم و دعاء و ثناء و تعظيم و هدية، و كتابة فيها تعظيم و شفقة و زيارة و غير ذلك مما يدل على عظمة المحيى فى قلب المحيى و محبوبيته له، لكن اذا كان لمحض الشفقة والمحبة لالاغراض التى فشت بين اهل الرسوم حتى يتأنف العالى ظاهراً عن التسليم على الدانى و ينتظر تسليمه و يتأنف عن زيارته بدوياً الا عوضاً عن زيارته، وهكذا الحال فى غيرهما فما اشتهر بين الفرس من قولهم «ديد مستحب، بازديد واجب» صحيح ان لم يكن مشوباً بالاغراض الفاسدة و ان كان مشوباً فالزيارة مذمومة و عوضها ايضاً مذموم، و لذلك ورد من زار أخاه المؤمن فى بيته من غير عوض ولا غرض كان كمن زار الله فى عرشه، و خلوص اعمال اهل الدنيا من الاغراض الفاسدة محال و المخالطة معهم مؤثرة فى النفوس الضعيفة، فالاولى للسالك مهما امكن ترك مخالطتهم حفظاً لنفسه عن استراق الاغراض منهم، الا ان تكون تقية لحفظ عرض او مال او نفس او شفقة لاصلاح حال، فانها حينئذ تكون واجبة و ان احتمل استراق النفس. والمراد بردها ليس رد عينها ان كانت من الاعراض الدنيوية فانه لا يرد الا احسان الا الحمار بل رد مثلها مثلاً اذا قال: سلام عليك، فقال: سلام عليك فهو ردها، و ان قال: سلام عليك و رحمة الله فهو احسن، واحسنيتها اعم من ان تكون بالزيادة عليها او بتغيير هيئتها الى احسن منها، كما قال ابراهيم عليه السلام فى جواب الملائكة حين قالوا سلاماً، عدولا من النصب الى الرفع للدلالة على الدوام، و يختلج ببالى ان ادون الرسوم العادية و الاداب المستحبة ان وفقنى الله ان شاء الله ليكون السالكون على بصيرة منها، و اذا ارتكبوها لا يكون عن عمى و

عادةً صرفة [إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا] فيحاسبكم على تحياتكم و قدرها و يحاسبكم ايضاً على اغراضكم فيها فلا تخالطوها بالاغراض [اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ] استئناف مشير الى التعليل للسابق و تمهيد للآحق [لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ] فى الجمع او فى اليوم، استئناف او حال عن اليوم [وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا] استفهام انكارى و الجملة معطوفة على جملة القسم و المقسم عليها او حاليّة و تمهيد للانكار الاتى [فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِّقِينَ] حال من الضمير المجرور يعنى لا ينبغي لكم ان تنفروا فرقتين فيمن حكم الله بكفرهم عن الباقر عليه السلام انها نزلت فى قوم قدموا من مكة و اظهروا الاسلام ثم رجعوا اليها فآظهروا الشرك ثم سافروا الى اليمامة فاختلف المسلمون فى غزوهم لاختلافهم فى اسلامهم و شركهم [وَاللَّهُ أَرَّكَسَهُمْ] ردهم فى الكفر [إِنَّمَا كَسَبُوا أَتْرِيدُونَ] أن تهذوا من أضلّ الله و من يضلّل الله فلن تجد له و سبيلاً و دوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء] كما هو ديدن الناس فان كل ذى مذهب و طريق خاص يودّ ان يكون كل الناس على طريقه و الاية جارية فى الانسان الصغير ايضاً و تعريض بمنافقى الامة المرتدين بعد محمد صلى الله عليه و آله بانكار قوله فى على عليه السلام و عدم هجرتهم من دار شركهم النفسانية الى دار الاسلام و الايمان العلوية الولوية ان لم يكن تنزيلها فيهم [فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ] بعد حكمه تعالى عليهم بالضلالة [حَتَّىٰ يَهَاجَرُوا] عن او طان المشركين اليكم [فِي سَبِيلِ اللَّهِ] ظرف ليهاجروا او حال عن الفاعل يعنى يهاجروا بنبات صادقة لابنيات منحرفة الى الشيطان او يهاجروا عن دار شركهم فى ولاية على عليه السلام الى على عليه السلام [فَإِنْ تَوَلَّوْا] عن المهاجرة الصحيحة صورة اليك او باطناً الى على عليه السلام [فَخُذُوهُمْ] و اقتلوهم حيث وجدتموهم] كما فعل محمد صلى الله عليه و آله بالمرتدين فى زمانه و

علیؑ بالمرتدین فی زمانه کاصحاب الجمل و الصّفين و النّهر و ان
[وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا] ظاهرًا و لا باطنًا ای لا تبایعوههم بالبیعة
العامة المحمدیة و لا الخاصة العلویة، او لا تتخذوا منهم حبیبا و لا تستنصروا بهم
[إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ] فلا تتخذوهم
اولیاء و لا تقتلوهم حفظاً للميثاق من جمیع الوجوه [أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ
صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْتِلُوَكُمْ] فلا یكونوا علیکم [أَوْ يُقْتِلُوا قَوْمَهُمْ] فلا
یكونوا معکم فانهم لحصر صدورهم عن مقاتلتکم یستحقّون الرّفق لا الاخذ و
القتل، و نزول الایة مذکور فی التّفاسیر و تعمیمها سهل علی البصیر [وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ
وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا] بالاخذ و القتل
[سَتَجِدُونَ آخَرِينَ] استیناف و تنبیہ علی حال المختدعین و بیان لحکمهم
[يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا دِينَكُمْ] خدعة [وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ] وفاقاً حالکونهم [كُلَّ
مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ] ای القتال معکم فالجملة حال او استیناف جواب سؤال
مقدّر [أَرْكَبُوا فِيهَا] انقلبوا عن اظهار الوفاق الی القتال معکم [فَإِنْ لَمْ
يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ] عطف علی المنفی
[فَخَذَوْهُمْ وَأَقْتَلَوْهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ
عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا] تسلطاً ویداً او حجة لغدرهم [وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِ
صَحٍّ وَمَالًا بِحَالِهِ] [أَنْ يُقْتَلَ مُؤْمِنًا] بغير حق [إِلَّا خَطَا] استثناء من
لازمه ای فیعذب علی کلّ حال الا خطاً [وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً] [فَ] علیه
[تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ] كفارة له [وَدِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ] [لَا يَهْدِرُ دَمُ
امْرِءٍ مُّسْلِمٍ] [إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا] يتصدقوا بالعفو فان التصّدق یطلق علی کلّ
معروف [فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ] من عطف التّفصیل

على الاجمال [فَ] عليه [تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ] من غير دية لعدم السبيل للكافر على المسلم [وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ] [فَ] عليه [دِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ] [حِفْظًا لِّلْمِيثَاقِ] [وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ] قدّم الدية ههنا للاهتمام ببيانها فانه يتراءى ان لا يكون لهم كفّاراً عليه دية مسلماً، واخرها في الآية السابقة لانها حقّ الناس والتحرير حقّ الله [فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ] رقبة ولا ثمنها [فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ] [سبب توبة من الله] [وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً] بوضع الاحكام [حَكِيماً] يضعها على غايات محكمة [وَمَنْ يَقْتُلْ مُّؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ] وَجَهَنَّمُ خُلِيداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً [تهديد بمالم يهدد به احداً من اصحاب الكبائر، والتعمّد المورث للوعيد الشديد كما في الاخبار ان يقتله من جهة ايمانه عالماً به لا ان يقتله لغضبٍ او جدلٍ او حقدٍ له من جهة اخرى فانه وان كان عمداً فهو من وجهٍ خفي مشوب بالخطأ، ومن قتل مؤمناً من جهة ايمانه كان كمن قتل صاحبه ومن قتل صاحبه وهو الامام لا خلاص له من النار ولا توبة له، او لا يوفق للتوبة كما في الاخبار، ولذلك ورد ان غيبة المؤمن اشد من الزنية، او من سبعين زنية، او من سبعين زنية تحت الكعبة، وفي بعض الاخبار مع المحارم، والسرّ ما ذكرنا، فان ذكر المؤمن بالسوء من جهة ايمانه ذكر صاحبه بالسوء وذكر الامام بالسوء من اكبر الكبائر [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ] بارجلكم الارض [فِي سَبِيلِ اللَّهِ] اى سافرتم في الجهاد تأديب المجاهدين باصلاح النية في الجهاد حتّى لا يغلب الهوى على امر الله [فَتَبَيَّنُوا] فبالغوا في طلب ظهور الامر من الكفر والايمان ممّن تلاقونه وقرىء فتبينوا بمعنى التأنّى والتأمّل والمقصود واحد يعنى لاتعجلوا في القتل قبل التيقن بكفرهم [وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ] وقرىء السلم يعنى الانقياد والتسليم او تحية الاسلام

اظهاراً لاسلامه بشعار الاسلام [لَسْتُ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا] ای لا تنكروا اسلامه لا بتغاء ماله بقتله بل تبيئوا أمره فان ظهر اثر الصدق فلا تقتلوه [فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ] ای لا تقولوا ذلك ولا تقتلوه فانكم ان لا تقولوا تستحقوا مغانم اكثر من غنيمه من الله فعند الله مغانم كثيرة مبذولة لمن امثل امره ونهيه فأقيم السبب مقام الجواب [كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ] كافرين و متزلزلين و مظهرين للاسلام بالسنتكم من غير علم بمواطاة القلوب [فَإِنَّ اللَّهَ عَلَيكُمْ] ابلتحقق بالايمان والاشتهار به [فَتَبَيَّنُوا] كرهه للتأكيد وللإشارة الى ان امثال امر الله يقتضى التبين والمقايسة الى انفسكم ايضاً تقتضى التبين [إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا] فاحتطوا فى افعالكم و فى نيئاتكم، والاية ان وردت فى اسامة بن زيد و قتله يهودياً و عدم اعتنائه باظهاره الشهادتين فهو عام لا اختصاص به بالقتل ولا بالسفر [لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ] مستأنف جواب لسؤالٍ مقدّرٍ ناش من التهديد على قتل المؤمن متعمداً و الدية و الكفارة على قتله خطأ و من الامر بالتبين عند لقاء من لا يعلم حاله و ممّا كان معلوماً من مورد نزول الاية و هو قتل اسامة بن زيد يهودياً فذكياً جمع عياله و ماله و ساق غنمه و انحاز الى ناحية جبل و كان قد اسلم فقال بعد ما لقي عسكر اسامة: السلام عليكم لا اله الا الله، محمد رسول الله، فبدر اليه اسامة فقتله فلما رجع قال له رسول الله ﷺ: افلا شققت الغطاء عن قلبه، لا ما قال بلسانه قبلت، و لا ما كان فى نفسه علمت، و نزلت الاية فحلف اسامة بعد ذلك ان لا يقتل احداً قال لا اله الا الله، و بهذا العذر تخلف عن عليّ عليه السلام و قيل: نزلت فى رجل آخر كان فى سرية لقي رجلاً كان بينهما احنة^١ فحيّاه الرجل بتحية الاسلام فقتله و جاء الى رسول الله ﷺ و قال: استغفرلى، فقال رسول الله ﷺ لا غفر الله لك، و على اى تقدير صار المقام

١- الاحنة = بالكسر الحقد

مقام ان يقال: هل القعود افضل من الجهاد ان كان فى الجهاد هذه الافات؟- فقال تعالى: لا يستوى القاعدون عن الحرب [مِنَ الْمُؤْمِنِينَ] الَّذِينَ قَبَلُوا الدَّعْوَةَ الظَّاهِرَةَ سِوَاءَ كَانُوا قَبَلُوا الدَّعْوَةَ الْبَاطِنَةَ وَبَايَعُوا الْبَيْعَةَ الْخَاصَّةَ ام كَانُوا وَاَقْفِينَ عَلَى الدَّعْوَةِ الظَّاهِرَةِ وَ عَلَى قَبُولِ الْبَيْعَةِ الْعَامَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَ الظَّرْفُ مُسْتَقَرٌّ حَالٍ عَنِ الْقَاعِدُونَ اَوْ عَنِ الْمُسْتَتِرِّ فِيهِ [غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ] قَرِءَ بِرَفْعٍ غَيْرِ صِفَةٍ لِلْقَاعِدُونَ لِأَنَّ الْغَيْرَ وَ ان كانت لا يتعرّف بالاضافة لغاية إبهامه لكنّه اذا اضيف الى معرف يقع صفة للمعرفة اذا كانت المعرفة معرفة باللام الجنسيّة او موصولة لابهامهما مثل غير، او كان غير واقعا بين النقيضين، و قرىء بالنصب حالا عن القاعدون او عن المستتر فيه او منصوبا على الاستثناء، و قرىء بالجرّ صفة للمؤمنين، قيل: نزلت الآية فى جمع تخلّفوا عن غزوة تبوك و لم يكن فيها غير اولى الضرر فجاء ان ام مكتوم و كان اعمى و هو يبكى فقال: يا رسول الله ﷺ كيف بمن لا يستطيع الجهاد فغشيه الوحي ثانياً ثم سرى عنه فقال اقرء غير اولى الضرر فالحقها و الذى نفسى بيده لكأننى انظر الى ملحقتها عند صدع فى الكتف [وَأَجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ] ببذلها على المجاهدين و صرفها فى سبيل الخيرات و انفاقها على انفسهم فى الجهاد و صرف قواهم التى هى اموالهم الحقيقيّة و كذلك نسبة افعالهم و اوصافهم الى انفسهم [وَأَنْفُسِهِمْ] باتعابها فى الجهاد و اجهادها فى الخيرات و الرياضات و هذا تهيج للمجاهد فى جهاده و ترغيب للقاعد عن قعوده [فَضَّلَ اللَّهُ] جواب لسؤال مقدّر كأنّه قيل: ما الفرق بينهما؟- فقال: فضل الله [أَجْهَدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ] اظهر المجاهدين و القاعدين اشعاراً بعلة الحكم و تكراراً لوصفها الداعى الى التّفضيل تهيجاً و ترغيباً لهما، و اظهر الاموال و الانفس لانه تعالى اراد ان يعلّق حكم التّفضيل بدرجة واحدة على حالة بقاء نسبة الاموال و الانفس

اليهم حتّى يظهر الفرق بين هؤلاء المجاهدين والمجاهدين الاتين، لانه ذكر هناك تفضيلهم على القاعدين بدرجاتٍ و ما امكن الاشارة الى بقاء نسبة الاموال و النفس الا بالتصريح بهما و اضافتهما اليهم، و قدّم الاموال على النفس لانّ المجاهد يقدّم الاموال فى الجهاد دون نفسه و لانه مالم تكن نسبة الاموال اولاً لم تكن نسبة النفس، و قدّم القاعدين اولاً و اخرهم ثانياً لانّ السؤال كانه كان عن حال القاعدين و انهم هل يبلغون درجة المجاهدين ام لا؟ بخلاف المجاهدين فانّ فضلهم كان معلوماً.

و اعلم انه لافرق بين القاعد و المجاهد بالاموال و النفس الا بدرجة لانّهما فى نسبة الاموال و النفس اليهما متساويان لكنّ القاعد لم يترك الراحة بالاموال و النفس و المجاهد ارتفع عنه درجة من حيث انه ترك الراحة بالاموال و النفس و هما بخلاف المجاهدين فى الاية الاتية و لذلك قيدهنا التفضيل بقوله تعالى [دَرَجَةً] و اطلقه فى الاية الاتية [وَكُلًّا] منهما [وَعَدَ اللَّهُ] المثوبة [الْحُسْنَى] اذا لم يكن القعود عن عذرٍ، و لا اختصاص للاية بالقاعد و المجاهد الصورى بل تجرى فى المؤمن القاعد فى نواحي دار اسلامه او الواصل الى دار اسلامه التى هى الصدر و الواقف فيها، و فى المؤمن المجاهد فى سبيل الله حالكونه فى حدود النفس باقياً عليه نسبة المال و النفس و حالكونه بلغ الى القلب و طرح نسبة المال و النفس عن نفسه و جاهد حتّى طرح نسبة المال و النفس عن نفسه و قتل فى حضور الامام بفنائيه فى شيخه فلا يرى فى ممالك وجوده غير شيخه و للمجاهد فى فنائيه مراتب و درجات، رزقنا الله و جميع المؤمنين ذلك [وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ] المجرّدين عن نسبة الاموال و النفس بطرح تلك النسبة و الفناء عن نسبة الاموال و الصفات و النفس [عَلَى الْقُعْدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا] لا يحدّ بحدّ لانّ هؤلاء المجاهدين قد خرجوا عن الحدود [دَرَجَاتٍ]

عظيمة [مِنْهُ وَمَغْفِرَةً] عظيمة بستر نسبة الافعال و الصفات و الانفس عنهم
 [وَرَحْمَةً] عظيمة لانهم خرجوا عن دار السخط و دخلوا في دار الرحمة و صاروا
 رحمة بانفسهم و قد علم وجه عدم الاتيان بالاموال و الانفس ههنا [وَكَانَ اللَّهُ
 غَفُورًا رَحِيمًا] يعنى ان شيمته المغفرة و الرحمة فلا اختصاص لمغفرته و رحمته
 بالمجاهدين المستحقين لهما بل تشملان القاعد الغير المستحق و فيه تهيج و
 اطماع للقاعدين [إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ] مستأنف جواب لسؤال
 مقدر كأن السامع لماسمع المغفرة و الرحمة للقاعد توهم ان القاعد بجميع اقسامه
 مرحوم و سأل ذلك كأنه منكر لعذاب القاعد فقال تعالى مؤكداً بان و اسمية الجملة
 دفعا لهذا الوهم: ان الذين توفاهم الملائكة [ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ] بعدم الخروج من
 دار الشرك التي هي نفوسهم الحيوانية مقصرين كانوا كالذين توعددهم بكونهم
 اصحاب الجحيم، او قاصرين كالذين استثناهم الله.

اعلم انه تعالى اراد ان يبين اقسام العباد في العبودية و عدمها بعد ما ذكر
 القاعدين و المجاهدين فانهم اما وافقون في دار الشرك التي هي نفوسهم الامارة
 سواء كانوا في دار الشرك الصورية ام في دار الاسلام الصورية و قد اشار اليهم
 بقوله: ان الذين توفاهم الملائكة (الاية) او خارجون من بيوتهم التي هي بيوت
 طبائعتهم و نفوسهم الامارة في طلب من اسلموا على يده و من قبلوا الاحكام
 القلبية منه و اشار اليهم بقوله: و من يخرج من بيته مهاجراً، الاية، و لما كان
 المقصود ممن يخرج من بيته الطالب للاسلام لم يأت بقوله: في سبيل الله، لانه لم
 يكن بعد على سبيل الله و اتى بقوله الى الله و رسوله لعدم وصوله الى الرسول ﷺ
 بعد او مهاجرون على سبيل الله الى مراتب الايمان بالتوسل بالولاية بعد ما كانوا
 قد خرجوا عن نفوسهم الامارة بقبول الدعوة الظاهرة و قبول الاسلام بالبيعة
 العامة النبوية، و هؤلاء اما مجاهدون او قاعدون عن الجهاد و قد اشار اليهما